

المسائل الطوسية

- [12] الجواب: ليس لهم شئ من ذلك ولا التعرض له. وكتب محمد بن محمد بن النعمان. ما يقول سيدنا الجليل المفيد، أطال الله بقاءه وكتب أعداءه: في رجل له [امرأة يستمتع بها] أيام حيضها أو نفاسها؟ هل له وطؤها في غير الموضع؟ أفطنا متطولا إن شاء الله. الجواب: الوطئ في أحشاش (13) النساء مكروه وليس عليهم حد أو الاستمتاع بالمرأة أيام حيضها أو نفاسها، ما بين السرة والركبة بما عدا القبل يكون مكروها، إلا أنه لا يستحق به حدا ولا عقابا (14) وكتب محمد بن محمد بن النعمان. ما يقول سيدنا الشيخ الجليل المفيد، أطال الله بقاءه وكتب أعداءه: في [خمس إخوة ركب] اثنان [منهم] في سفينة في البحر وغرقا، ولاحدهما أولاد والآخر ليس له أولاد، ما الحكم في موارثيهم؟ أفطنا موفتا للصواب إن شاء الله. الجواب: [وبا] التوفيق يجعل أولا الاخ الذي ليس له أولاد في حكم الهالك [فيرثه]
- 13 - " الحش: الدبر " المصباح المنير ص 137
- (حش). 14 - انظر النهاية ص 482 ومستند الشيعة ص 474.